خامسا فسماه الخميس • واجاب ابن حجر الهيتمي بان هذا اي التسمية المذكورة لم تثبت وان العرب
تسمي خامس الورد اربعا هذا كله نص فيكون اول الاسبوع السبت • ثم رايت السهيلي قال لم
يسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاحد والاثنين الى سابعها الا حاكيا للغة قومه
لا مبتديا بتسميتها ولعل قومه كانوا اخذوا معاني هذه الاسما من اهل الكتاب المجاورين
لهم فالقوا عليها هذه الاسما اتباعا لهم هذا كلامه فليتامل • وفي السبعيات للهمداني
اكرم ابن حوى عليه الصلاة والسلام بالسبت وعيسى بالاحد وداود بالاثنين وسليمان
بالثلاثا ويعقوب بالاربعا وادم بالخميس ومحمدا صلى الله عليه وسلم بالجمعة وهذا
يدل على ان اليهود لم يختاروا يوم السبت والنصارى يوم الاحد من عند انفسهم فليتامل
الجمع • وقد سيل صلى الله عليه وسلم عن يوم السبت فقال يوم مكر وخديعة اي وقع
فيه المكر والخديعة اي لانه اليوم الذي اجتمعت فيه قريش في دار الندوة للاستشارة
في امره صلى الله عليه وسلم • وسيل عن يوم الاحد فقال يوم غرس وعمارة لان الله
تعالى ابتدا فيه خلق الدنيا وعمارتها • وفي رواية لان الجنة بنيت فيه وغرست • وسيل
عن يوم الاثنين فقال يوم سفر وتجارة لان فيه سافر شعيب فربح في تجارته • وسيل
عن يوم الثلاثا فقال يوم دم لان فيه حاضت حوى وقتل ابن ادم اخاه • وذكر
الهمداني في السبعيات ايضا انه قتل فيه سحرة جرجيس وزكريا ويحيى وولده عليهم الصلاة
والسلام وسحرة فرعون واسية بنت مزاحم امراة فرعون وبقرة بني اسرائيل وهابيل
ابن ادم ويحيى فقتله كل واحد ومن ثم نهى صلى الله عليه وسلم عن الحجامة يوم الثلاثا
النهي وقال فيه ساعة لا يرقى فيها الدم وفيه نزل ابليس الى الارض وفيه خلقت جهنم وفيه
سلط الله ملك الموت على ارواح بني ادم وفيه ابتلي ايوب • وفي بعض الروايات ان اليوم
الذي ابتلى الله فيه ايوب يوم الاربعا • وسيل عن يوم الاربعا فقال يوم نحس لان
فيه اغرق فرعون وقومه واهلك فيه عاد وثمود وقوم صالح اي ومن ثم كان يسمى في الجاهلية
دبار وابيكار البلاد لكن الذي في الحديث الموقوف على ابن عباس الذي لا يقال
من قبل الراي اخر اربعا في الشهر يوم نحس مستمر • وجا يوم الاربعا لا اخذ ولا اعطا
وذكر الزمخشري ان بعضهم قال لاخيه اخرج معي في حاجة فقال هذا الاربعا قال فيه ولد
يونس قال لا جرم فقد بانت له بركته اي حيث اتسع له الحوت قال وفيه ولد يوسف قال فما احسن
ما فعل به اخوته حتى طال حبسه وغربته قال وفيه نصر المصطفى صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب
قال اجل ولكن بعد ان زاغت الابصار وبلغت القلوب الحناجر • وورد في بعض الاثار النهي عن
قص الاظفار يوم الاربعا وانه يورث البرص وعن ابن الحاج صاحب المدخل انه هم بقص اظفاره يوم
الاربعا فتذكر ذلك فترك ثم راى ان قص الاظفار سنة حاضرة ولم يصح عنده النهي فقصها فلحقه البرص

فزاي

فزاي النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فقال له الم تسمع نهيي عن ذلك فقال يا رسول الله لم يصح ذلك
عندي فقال يكفيك ان تسمع ثم مسح صلى الله عليه وسلم بيده على بدنه فزال البرص جميعا • قال
ابن الحاج فجددت مع الله توبة اني لا اخالف ما سمعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم • وجا
في حديث خرجه الحاكم من طريقين اخرين لا يبدو جذام ولا برص الا يوم الاربعا وكره بعضهم
عيادة المريض يوم الاربعا • وفي منهاج الحليمي وشعب الايمان للبيهقي ان الدعا مستجاب
يوم الاربعا بعد الزوال قبل وقت العصر لانه صلى الله عليه وسلم استجيب له الدعا على
الاحزاب في ذلك الوقت وكان جابر يتحرى ذلك بالدعا في مهماته • وذكر انه ما بدي بشي يوم
الاربعا الا وتم فينبغي البداة بنحو التدريس فيه • وسيل عن يوم الخميس فقال يوم قضا الحوائج
لان فيه دخل ابراهيم الخليل على ملك مصر فقضى حاجته واعطاه هاجر • ومن ثم زاد في رواية
والدخول على السلطان • وسيل عن يوم الجمعة فقال يوم نكاح نكح فيه ادم حوى ويوسف
زليخا وموسى بنت شعيب وسليمان بلقيس ونكح فيه صلى الله عليه وسلم خديجة وعايشة • وعن
ابن عباس رضي الله عنهما اذن صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة اي قبل ان يهاجر صلى الله عليه
وسلم في اقامة الجمعة اي فلم يفعلوها باجتهاد بل باذنه صلى الله عليه وسلم كتب الى مصعب
ابن عمير رضي الله عنه اما بعد فانظر اليوم الذي تجهر فيه اليهود بالزبور لسبتهم اي اليوم
الذي يليه يوم السبت فاجمعوا نساكم وابناكم فاذا مال النهار عن شطره فتقربوا الى الله تعالى
بركعتين فجمع مصعب بن عمير عند الزوال اي صلى الجمعة حتى قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي استمر على ذلك حتى قدم النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على انه صلى الله
عليه وسلم عين لهم ذلك اليوم وهو خلاف قوله السابق فهداكم الله له الظاهر في ان
هدايتهم له باجتهاد منهم ويدل له ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه باسناد صحيح ان الانصار
قالوا لليهود يوما يجتمعون فيه كل سبعة ايام وللنصارى مثل ذلك فهلم فلنجعل يوما نجمع
فيه فنذكر الله ونصلي ونشكره فجعلوه يوم العروبة اي لانه اليوم الذي وقع فيه خلق
ادم الذي هو مبدا هذا الجنس وحصل فيه ايضا تمام الخلق والانتفاع اذ فيه تقوم
الساعة ففيه المبدا والمعاد اذ هذا المروي عن ابن عباس يقتضي ان الانصار اختاروا
باجتهاد منهم الا ان يقال لا مخالفة لانه يجوز ان يكون هذا العزم على ذلك حصل منهم اولا
ثم ارسلوا اليه صلى الله عليه وسلم يسالونه في ذلك فاذن لهم فيه فعضد الوحي موافقة
لما اختاروه • وفيه انه لو كان كذلك لقال صلى الله عليه وسلم لمصعب بن عمير افعلوا ذلك
ولم يقل له انظروا الى اليوم الى اخره الا ان يقال يجوز انهم لما استاذنوه صلى الله عليه وسلم في
الاجتماع لم يعينوا له اليوم فبينه لهم صلى الله عليه وسلم • وتقدم عن الشيخ ابي حامد ان
الجمعة فرضها صلى الله عليه وسلم وهو بمكة وتركها لعدم التمكن من فعلها وتقدم عن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)